

مجلس الأمن

السنة الحادية والخمسون



الجلسة ٣٦٨٧

الخميس، ٨ آب/أغسطس ١٩٩٦، الساعة ١٢/٣٠
نيويورك

الرئيس:	السيد ايتل	(ألمانيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد فيدوتوف
	اندونيسيا	السيد ويبسونو
	إيطاليا	السيد فولتشي
	بوتسوانا	السيد ليغوايلا
	بولندا	السيد متوشفسكي
	جمهورية كوريا	السيد لي
	شيلي	السيد سومافيا
	الصين	السيد تشن هواصن
	غينيا - بيساو	السيد لوبيز دا روزا
	فرنسا	لادسو
	مصر	السيد العربي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة ويلمزهرست
	هندوراس	السيد راندون بارنيكا
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد اندرفورث

جدول الأعمال

الحالة في البوسنة والهرسك

رسالة مؤرخة ٩ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/1996/542)

رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/1996/556)

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178.

افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٥٠.

بدعوة من الرئيس، شغل السيد شاكر بيه (البوسنة والهرسك) مقعداً إلى طاولة المجلس.

التعبير عن الشكر للرئيس السابق

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ومجلس الأمن يجتمع وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ومعروض على أعضاء المجلس الوثيقتان التاليتان: S/1996/542، وهي رسالة مؤرخة ٩ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، يحيل فيها تقرير الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك؛ و S/1996/556، وهي رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثائق الأخرى التالية: S/1996/510، و S/1996/523، و S/1996/565، و S/1996/576، وهي رسائل مؤرخة ٢ و ٣ و ١٨ و ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦، على التوالي، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبوسنة والهرسك لدى الأمم المتحدة، و S/1996/535، وهي رسالة مؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لفيينا لدى الأمم المتحدة.

عقب المشاورات التي جرت بين أعضاء مجلس الأمن، أذن لي أن أدلي بالبيان التالي باسم المجلس:

"نظر مجلس الأمن في تقرير الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك المرفق بالرسالة المؤرخة ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٦ والموجهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس (S/1996/542).

"ومجلس الأمن يعرب عن تأييده التام للنتائج التي تم التوصل إليها في مجلس تنفيذ اتفاق السلام، الذي عَقِدَ في فلورنسا

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بما أن هذه هي أول جلسة يعقدها مجلس الأمن في شهر آب/أغسطس، أود أن أعتنم هذه الفرصة لكي أشيد، باسم المجلس، بسعادة السيد آلان ديجميه، الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، على ما أداه من خدمات كرئيس لمجلس الأمن في شهر تموز/يوليه ١٩٩٦. وإنني أعلم أنني أعبر عن مشاعر جميع أعضاء مجلس الأمن عندما أعرب عن التقدير العميق للسفير ديجميه لما أبداه من مهارة دبلوماسية كبيرة في إدارته لأعمال مجلس الأمن في الشهر الماضي.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في البوسنة والهرسك

رسالة مؤرخة ٩ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/1996/542)

رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/1996/556)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأذني تلقيت رسالة من ممثل البوسنة والهرسك يطلب فيها دعوته إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقاً للممارسة المتبعة، أعتزم، بموافقة المجلس، أن أدعو هذا الممثل إلى الاشتراك في المناقشة، دون أن يكون له حق التصويت، وذلك وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة والمادة ٢٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

البوسنة والهرسك يمثل خطرا ممكنا على عملية تنفيذ اتفاق السلام. والمجلس يدعو الشركاء في الاتحاد إلى التعجيل ببذل جهودهم الرامية إلى إنشاء اتحاد يقوم بوظائفه بالكامل، وهو شرط أساسي لتحقيق السلام في البوسنة والهرسك.

"ومجلس الأمن يلاحظ بقلق بالغ نتائج تقرير الممثل السامي بشأن تنفيذ أحكام اتفاق السلام فيما يتعلق بحقوق الإنسان ومفادها عدم قيام الأطراف بتنفيذ التزاماتها فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وأن هذا الإخفاق يعرقل عودة اللاجئين. والمجلس يدين جميع أعمال المضايقات الإثنية، ويدعو أطراف اتفاق السلام إلى القيام فوراً باتخاذ الإجراءات المحددة في التقرير لوقف الاتجاه إلى الفصل الإثني في البلد وفي عاصمته، سراييفو، وإلى المحافظة على تراثها المتعدد الثقافات والإثنيات. والمجلس يُعرب عن بالغ أسفه إزاء الإبطاء الذي لا مبرر له في تنفيذ التدابير المتعلقة بأمور من بينها تكوين، أو إنشاء، وسائط إعلام مستقلة جديدة والمحافظة على حقوق الملكية، ويدعو كل طرف إلى تنفيذها على الفور. والمجلس على استعداد للنظر في أية تقارير أخرى يقدمها مكتب الممثل السامي بشأن جميع جوانب تنفيذ اتفاق السلام، بما فيها الجوانب المذكورة أعلاه.

"ومجلس الأمن يؤكد أنه، بموجب اتفاق السلام، لا يجوز للأشخاص الذين وجهت إليهم اتهامات من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ولم يمثلوا الأمر بالمثل أمام المحكمة ترشيح أنفسهم أو شغل أي منصب بالتعيين أو الانتخاب أو على نحو آخر في إقليم البوسنة والهرسك. والاستمرار في شغل منصب من هذا القبيل بأي شكل أمر لا يمكن قبوله. وفي هذا الصدد، يلاحظ المجلس أنه، كخطوة أولى، وبعد أن تخلى رادوفان كاراديتش رسمياً عن سلطاته التنفيذية في جمهورية سربسكا في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وافق في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦ على وقف جميع أنشطته السياسية والرسمية بصفة نهائية، مما يسهل العملية الانتخابية في البوسنة والهرسك. ويتوقع المجلس تنفيذ هذه العملية بالكامل وبنية حسنة، وسيرصّد التطورات الأخرى عن كثب.

بإيطاليا يومي ١٣ و ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (S/1996/446). والمجلس يؤكد أهمية الانتخابات المقبلة في البوسنة والهرسك، وهي الانتخابات التي ستجرى وفقاً للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المشار إليها مجتمعة باتفاق السلام، S/1995/999، المرفق) والتي ستسمح بإقامة المؤسسات المشتركة وستكون معلماً هاماً للتطبيع في البوسنة والهرسك. والمجلس يدعو الأطراف إلى ضمان سير عمل هذه المؤسسات على الفور بعد الانتخابات، ويؤيد الأعمال التحضيرية التي تمت في هذا الصدد.

"ومجلس الأمن يتوقع من الأطراف أن تكثف الجهود التي تبذلها من أجل توفير، ومواصلة تعزيز، الظروف اللازمة لكفالة إجراء انتخابات ديمقراطية، حسبما هو منصوص عليه في المادة الأولى من المرفق ٣ من اتفاق السلام، والالتزام بالكامل بنتائج تلك الانتخابات. وفي هذا الصدد فإن المجلس يشدد على أهمية الاتفاق الذي توصلت إليه قيادة البوسنيين وقيادة الكروات البوسنيين في موستار وسهّلته إدارة الاتحاد الأوروبي في موستار، وهو الاتفاق الذي حقق أخيراً مشاركة الكروات البوسنيين في إدارة موحدة لمدينة موستار على أساس نتائج الانتخابات التي أجريت في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. والمجلس يتوقع أن تنفذ قيادة البوسنيين وقيادة الكروات البوسنيين في موستار هذا الاتفاق بالكامل ودون تأخير، ويشدد على أن الإخفاق في ذلك سيقتض بصورة خطيرة الجهود الحاسمة الرامية إلى كفالة تحقيق سلم واستقرار دائمين في البوسنة والهرسك. والمجلس يعرب عن تأييده التام للمنظمات الدولية التي تعمل حالياً في موستار، وبخاصة لإدارة الاتحاد الأوروبي في موستار، ويطلب إلى القيادتين أن تتعاونوا بالكامل مع تلك الإدارة. والمجلس يطلب إلى حكومة جمهورية كرواتيا، التي تتحمل مسؤولية خاصة في هذا الصدد، أن تستمر في استخدام نفوذها على قيادة الكروات البوسنيين لكفالة الامتثال التام لالتزاماتها. وسوف يستمر المجلس في متابعة الحالة في موستار عن كثب.

"ومجلس الأمن يؤكد أن استمرار عدم إحراز تقدم في نقل السلطة والموارد إلى اتحاد

تنفيذ اتفاق السلام، حسبما هو منصوص عليه في القرارات السابقة؛ والمجلس على استعداد للنظر في تطبيق تدابير إنفاذ اقتصادية لكفالة امتثال جميع الأطراف لالتزاماتها بموجب اتفاق السلام.

"والمجلس يدين أي تهديد باستخدام العنف وأي عمل من أعمال العنف موجّه ضد الموظفين الدوليين في البوسنة والهرسك، وبخاصة أعمال العنف الموجّهة ضد الموظفين المنتسبين إلى قوة الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة في إقليم جمهورية سربسكا. ويدين أيضا وضع العقوبات أمام تحقيقات الطب الشرعي التي تجريها المنظمات الدولية في إقليم جمهورية سربسكا وكذلك في إقليم اتحاد البوسنة والهرسك. والمجلس يطلب إلى جميع الأطراف إزالة تلك العقوبات وكفالة الحرية التامة لجميع الموظفين الدوليين في التحرك والأمان.

"ومجلس الأمن يعيد تأكيد تأييده التام للممثل السامي ولجميع المنظمات الدولية العاملة حاليا في البوسنة والهرسك من أجل تنفيذ اتفاق السلام. والمجلس يقف على استعداد للنظر في مدى الحاجة إلى اتخاذ إجراءات أخرى من أجل مواصلة وتعزيز الجهود المبذولة للتنفيذ الكامل لاتفاق السلام. والمجلس يرحب بجميع المبادرات التي ستؤدي إلى تحقيق قدر أكبر من الاستقرار والتعاون في المنطقة بأسرها".

وسيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/PRST/1996/34.

وبهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم هذه المرحلة من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.

"ومجلس الأمن يؤكد أن جميع الدول والأطراف المعنية ملتزمة، وفقا للقرار ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣ وللقرارات الأخرى ذات الصلة لاتفاق السلام، بالتعاون التام مع المحكمة الدولية والامتثال، دون استثناء، لطلبات الحصول على المساعدة أو الأوامر الصادرة من إحدى دوائر المحاكمة. وقد نظر المجلس في الرسالة الموجّهة من رئيس المحكمة الدولية والمؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٩٦ (S/1996/556)، التي أشارت إلى النتيجة التي توصلت إليها دائرة المحاكمة التابعة للمحكمة الدولية بشأن الإخفاق في تنفيذ أوامر الاعتقال الصادرة ضد رادوفان كاراديتش ورادكو ملاديتش نتيجة لرفض جمهورية سربسكا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية التعاون مع المحكمة. والمجلس يدين هذا الإخفاق في تنفيذ أوامر الاعتقال هذه. والمجلس يلاحظ الزيارة التي قام بها مؤخرا وفد من جمهورية سربسكا إلى المحكمة الدولية في لاهاي بغرض مناقشة جميع جوانب التعاون مع المحكمة، ويتوقع أن يؤدي التعاون مع المحكمة إلى تقديم جميع الأشخاص المتهمين إلى العدالة. والمجلس يدين إخفاق قيادة الكروات البوسنيين والحكومة الكرواتية، حتى الآن، في الامتثال لأوامر المحكمة الدولية بشأن عدة أشخاص متهمين بارتكاب جرائم حرب. ويطلب أن تتعاون الأطراف المعنية بالكامل في التنفيذ الفوري لأوامر الاعتقال وإحالة الأشخاص المعنيين إلى المحكمة وفقا للمادة ٢٩ من النظام الأساسي للمحكمة. والمجلس يدين أيضا أية محاولة لتحدي سلطة المحكمة الدولية. ومجلس الأمن يؤكد أهمية الالتزامات التي تعهدت بها أطراف اتفاق السلام للتعاون بالكامل مع المحكمة الدولية، ويؤكد أن عدم اعتقال وإحالة الأشخاص المتهمين من المحكمة يمثل انتهاكا لهذه الالتزامات. والمجلس يؤكد أن الامتثال لطلبات وأوامر المحكمة الدولية يشكل جانبا أساسيا في